شبكة المعلومات الجامعية

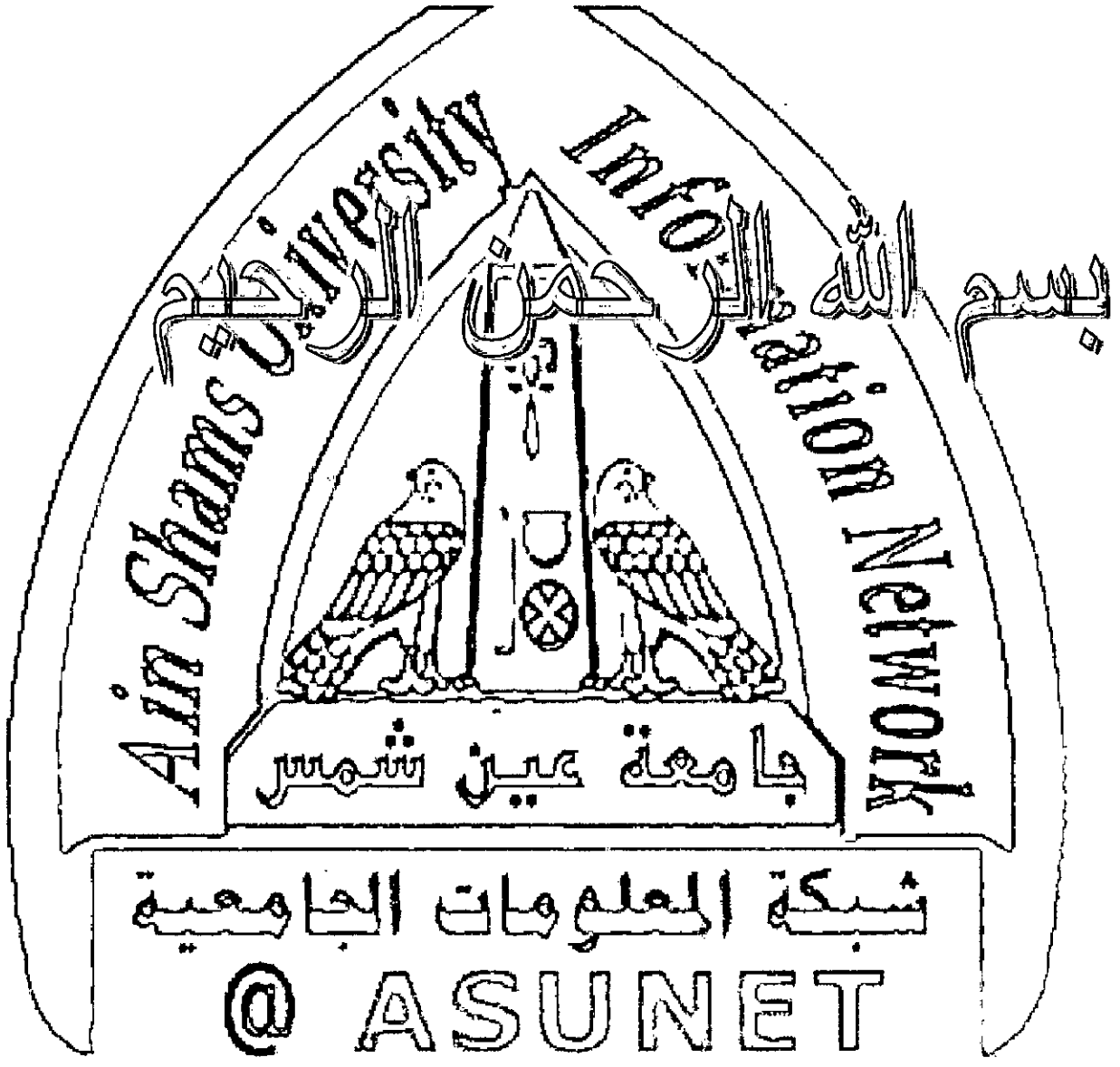

شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأفلام قد أعدت دون أية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيدا عن الغبار
في درجة حرارة من ١٥-٢٥ مئوية ورطوبة نسبية من ٢٠-٤٠%

To be Kept away from Dust in Dry Cool place of 15-25- c and relative humidity 20-40%

Ain Shams University Information Network
جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
@ ASUNET

بعض الوثائق الأصلية تالفة

Ain Shams University Information Network
جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
@ ASUNET

Ain Shams University Information Network
جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
@ ASUNET

بالرسالة صفحات لم ترد بالأصل

جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

الترجيح في المذهب الحنفي

دراسة أصولية فقهية

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية

إعداد

الطالب الباكستاني
محمد نعيم حاجي عبد الحكيم

إشراف

أ.د/ إبراهيم محمد عبد الرحيم
أستاذ الشريعة الإسلامية
بكلية دار العلوم- جامعة القاهرة

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م

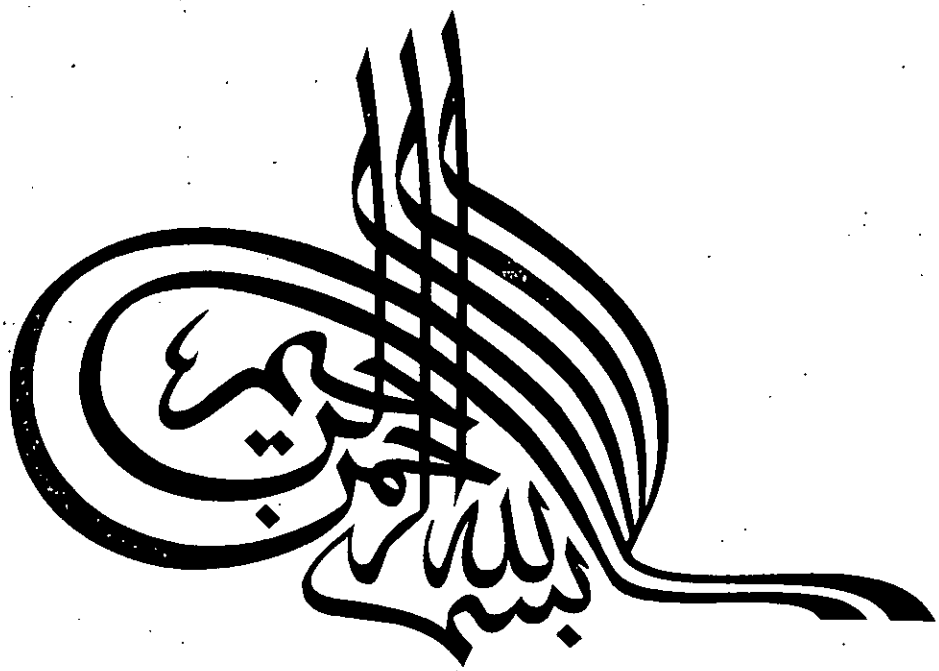
بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى:

﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ (١)

وقال ﷺ «من يرد الله به خيرًا يفقهه فى الدين» (٢)

---

(١) سورة طه، الآيات (٢٥- ٢٨)

(٢) الحديث متفق عليه ؛ أخرجه البخارى، كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيرًا يفقهه فى الدين (حديث رقم٧١) ومسلم، كتاب: الزكاة،باب: النهى عن المسألة.

الإهداء

- إلى روح (أمى) تقبلها الله فى الصالحين.
- وإلى والدى الفاضل (حاجى عبد الحكيم) يحفظه الله تعالى.

سائلا المولى سبحانه وتعالى أن يبارك فى صحته وأن يمد فى عمره وأن يرزقنى بره.

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (١)

(١) سورة الأحقاف، الآية:١٥

شكر وتقدير

عملا بقول الله عز وجل: ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ (١)

أحمد الله سبحانه وتعالى على توفيقه لى بإتمام هذا البحث.

واتباعًا لسنة المصطفى ﷺ وهديه، بقوله: ((**من لا يشكر الناس، لا يشكر الله**))(٢)

- أسطر شكرى لوالدى يحفظه الله – ويسدد على طريق الخير هداه – حيث صبر على فراقى لطلب العلم فى مصر المحروسة المباركة، شاكرًا له هذا المعروف الجليل، سائلا الله سبحانه وتعالى أن أكون عند حسن ظنه بى، وأسأل الله العون والتوفيق.

- كما أتقدم بالشكر لأستاذى الذى تفضل بالإشراف على هذه الرسالة:

الأستاذ الدكتور / **إبراهيم محمد عبد الرحيم**. حفظه الله وبارك فيه وفى علمه.

فقد بذل معى جهدًا كبيرًا لإكمال هذا البحث، وحرص كل الحرص على تذليل الصعوبات وتجلية المعلومات، فأسأل المولى العلى القدير أن يجزيه خير الجزاء، وأن ينفع به طلبة العلم وأهله، إنه سميع مجيب.

ثم أشكر العالمين الفاضلين:

(١) أ.د/يوسف عبدالرحمن الفرت– حفظه الله تعالى – أستاذ الشريعة الإسلامية كلية دار العلوم – جامعة الفيوم

(٢) أ.د/حسين عبدالغنى سمرة– حفظه الله تعالى– أستاذ الشريعة الإسلامية كلية دار العلوم – جامعة القاهرة

اللذين تفضلا بقراءة هذه الرسالة والموافقة على مناقشتها جزاهما الله خيرًا.

- كذلك أشكر كل من قدم لى معروفًا أو أسدى النصح أو أرشد لمعلومة أو معاونة فى البحث بشكل أو بآخر من العلماء والأصدقاء والأقربين.

- وأخص بالذكر هنا كل من له الفضل علىَّ من أقاربى فلهم منى جزيل الشكر وعظيم الامتنان.

وصلّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) سورة إبراهيم، آية:٧.

(٢) الحديث أخرجه الترمذى فى سننه، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء فى الشكر لمن أحسن إليك رقم (١٨٧٧). الجامع الصحيح، طبعة مصطفى الحلبى سنة ١٣٥٦هـ، تحقيق أحمد شاكر.

مقدمة

الحمد لله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم صلّ على سيدنا محمد عبدك ونبيك ورسولك النبى الأمى وعلى آله وصحبه وسلم وبارك.

وبعد،

فإذا كانت حضارات الأمم تقاس بمعيار سعة الفقه المدنى فيها وعظيم استيعابه لحاجاتها وكبير مقدار إحاطة القواعد والأحكام المنظمة لعلاقاتها؛ فإن الأمة الإسلامية تعد أعظم الأمم تراثا حقوقيا بما حوى فقهها العظيم من ذلك كله.

وإذا كان الفقه المدنى فى كل نظام اجتماعى إصلاحى هو وجهه البارز ومعيار قيمته الإنسانية؛ فإن أعظم ما أهداه الإسلام للعالم وتركه فيه من أسس راسخة هو ذلك النظام القانونى وفقهه الشامل، الذى أحكم شئون الفرد والجماعة وعلاقاتها العامة.

فالمذاهب الفقهية على اختلافها فى مناهج الاستنباط هى المجموعة الاجتهادية الكبرى التى استنبطها الفقهاء والحلول التى وضعوها للمستجدات منذ نشأتها، والتى لم تحظ بها أمة و لم يصل إليها فقه قانون.

ولا نبالغ إذا قلنا إنّ الفقه الإسلامي من أغنى المصادر الحقوقية في العالم؛ بالنظر لما يأتى:

أولاً: من جهة كونه يستمد وجوده من منابع مترعة على رأسها القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع والقياس.

ومن جهة ثانية: أنّ الدين الإسلامي منذ عصر النّبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ مما أدّى إلى تفعيل روح السؤال ومواجهة سبل علامات الاستفهام في مختلف المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والأخلاقية والإجابة عنها.

ومن جهة ثالثة: كان تنوع المجتمعات الإسلامية وامتداد الإسلام في منطقة جغرافية واسعة ومهمّة بدوره سبباً آخر في إثارة الأسئلة وتنوعها؛ ممّا أدّى بالفقه الإسلامي الذي اندفع للإجابة عنها إلى إيجاد الحلول لما أشكل منها.

ومن جهة رابعة: نلاحظ أنّ عدداً غفيراً من علماء الإسلام وفقهاء المسلمين بذلوا جهودهم العلمية طيلة أربعة عشر قرناً في هذا المجال؛ ولذا ليس غريباً أن يكون الفقه الإسلامي- بملاحظة العوامل المذكورة آنفاً- ثريّاً في آفاقه الحقوقية ومترعاً في أبعاده الفقهية.

وأعظم مثال لهذه المذاهب الفقهية المذهب الحنفى الذى تفوق فى التوسع بنظريات الاستحسان، والعرف، وعموم البلوى، وسد الذرائع، والتعسف فى استعمال الحق،

وأضرابها، تفوقا أكسبه مرونة فى التطبيق لم تصل إليها بعض كبرى نظريات القانون الوضعى فى عصرنا الحديث.

وجملة القول: إنه لا يخفى على دارس فقه الحنفية ، أن هذا الفقه يزخر فى كثير من الأحيان بأقوال كثيرة فى المسألة الواحدة، منها ما هو لمؤسس المذهب ومنها لأصحابه، كما توجد كتب كثيرة من متون وشروح وكتب للفتاوى، فلأى من هذا وذاك يكون رجوع الدارس أو المفتى ليقع على الرأى الصواب والرواية الموثوقة؟ولدراسة هذه المسائل كان اختيارى لهذا الموضوع.

"الترجيح فى المذهب الحنفى دراسة أصولية فقهية"

وقامت هذه الدراسة على ثلاثة أبواب:

الباب الأول: المذهب الحنفى. (نشأته وخصائصه)

الفصل الأول: نشأة المذهب الحنفى

المبحث الأول التعريف بالمذهب الحنفي لغة وعرفا ووجه المناسبة بين التعريفين

المطلب الأول:- تعريف المذهب الحنفى لغة.

المطلب الثانى:- تعريف المذهب الحنفى عرفا.

المطلب الثالث:- وجه المناسبة بين التعريفين.

المطلب الرابع: تعريف المذهب الحنفي إصطلاحاً.

المبحث الثانى: الجذور التاريخية للمذهب الحنفى.

المبحث الثالث: الإمام أبو حنيفة -رحمه الله-.

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

الطلب الثانى: نشأته العلمية وتقلبه فى العلوم.

المطلب الثالث: ملازمته لشيوخه فى طلب الفقه.

المطلب الرابع: طريقته فى تقرير مسائل الاجتهاد وتدوينها.

المبحث الرابع:أئمة المذهب الحنفي

المطلب الأول: أصحاب الإمام أبي حنيفة -رحمه الله تعالى.

الفرع الأول:- التعريف بالإمام أبى يوسف -رحمه الله تعالى.

الفرع الثاني:– التعريف بالإمام محمد بن الحسن –رحمه الله تعالى.

الفرع الثالث:– التعريف بالإمام زفر بن الهذيل –رحمه الله تعالى.

الفرع الرابع التعريف بالإمام الحسن بن زياد اللؤلؤى –رحمه الله تعالى.

المطلب الثاني: تلاميذ أصحاب أبي حنيفة –رحمه الله تعالى.

الفرع الأول: موسى بن سليمان أبو سليمان الجوزجاني.

الفرع الثاني: إبراهيم بن رستم أبو بكر المروزي.

الفرع الثالث: بشر بن غياث بن عبد الرحمن المريسي المعتزلي.

الفرع الرابع: عيسى بن أبان بن صدقة القاضي أبو موسى.

الفرع الخامس: محمد بن سماعة بن عبد الله بن هلال بن وكيع أبو عبد الله التميمي.

الفرع السادس: بشر بن الوليد خالد الكندي القاضي.

الفرع السابع: هلال بن يحيى بن مسلم الرأي البصري.

الفرع الثامن: أحمد بن عمر بن مهير الخصّاف.

الفرع التاسع: أحمد بن حفص أبو حفص الكبير البخاري.

الفرع العاشر: محمد بن شجاع أبو عبد الله الثلجي.

الفرع الحادى عشر: أحمد بن أبي عمران بن عيسى أبو جعفر البغدادي.

الفرع الثانى عشر: بكار بن قتيبة بن أسد القاضي البصري.

الفرع الثالث عشر: عبد الحميد بن عبد العزيز القاضي أبو خازم.

الفرع الرابع عشر: أحمد بن الحسين القاضي أبو سعيد البردعي.

الفرع الخامس عشر: أحمد بن محمد بن سلام أبو جعفر الطحاوي الأزدي.

الفصل الثانى

خصائص المذهب الحنفي، وعوامل انتشاره.

المبحث الأول: خصائص المذهب الحنفي ونموه.

المطلب الأول: خصائص المذهب الحنفى

المطلب الثانى. نمو المذهب الحنفى

المبحث الثاني: عوامل انتشار المذهب الحنفى

المطلب الأول: وفرة المجتهدين فى المذهب والمخرجين فيه.

المطلب الثانى: كثرة الأقوال فى المذهب.

المطلب الثالث: مرونة التخريج والترجيح فى المذهب.

الباب الثانى: قواعد الترجيح عند الحنفية .

ويشتمل على: أربعة فصول:

الفصل الأول

معنى الترجيح

المبحث الأول: الترجيح فى اللغة.

المبحث الثانى: الترجيح فى الاصطلاح.

المطلب الأول: الترجيح فى اصطلاح الحنفية.

المطلب الثانى: الترجيح فى اصطلاح الجمهور.

الفصل الثانى

الترجيح طبقًا لأصول المذهب الحنفى فى المسائل

المبحث الأول: أصول المذهب الحنفى

المطلب الأول: أصول المذهب الحنفى.

المطلب الثانى: سمات المذهب الحنفى.

المبحث الثانى: أصول كتب المذهب الحنفي فى المسائل.

تمهيد: أصول كتبه وتقسيماته للمسائل.

المطلب الأول: التقسيم المشهور.

المطلب الثاني: تقسيم الإمام شاه ولي الله الدهلوي.

المطلب الثالث: تقسيم عبد الحي اللكنوي.

المطلب الرابع: تقسيم المسائل باعتبار المصدر.

المطلب الخامس: تقسيم شامل لمسائل المذهب الحنفي.

الفصل الثالث

صيغ الترجيح في المذهب الحنفي

والترجيح من جهة الرواية والدراية في المذهب الحنفي

ويشتمل هذا الفصل على مبحثين:-